



Part 11:

**Closing Provisions** 

Appendix 1: Definitions and Abbreviations

# شركة لومي للتأجير Lumi

2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

جدول المحتويات

الباب الحادي عشر: أحكام ختامية

الملحق (1) التعريفات والمصطلحات

## لائحة الحوكمة الداخلية

Table of Contents			جدول المحتويات		
Part 1:	Introductory Provisions	1	أحكام تمهيدية	الباب الأول:	
Part 2:	Rights of Shareholders	1	حقوق المساهمين	الباب الثاني:	
Part 3:	Board of Directors	8	مجلس الإدارة	الباب الثالث:	
Part 4:	Committees of the Board of Directors	13	لجان مجلس الإدارة	الباب الرابع:	
Part 5:	Management and Management Committees	14	الإدارة التنفيذية واللجان الإدارية	الباب الخامس:	
Part 6:	Internal Control and Audit	15	الرقابة والمراجعة الداخلية	الباب السادس:	
Part 7:	External Auditor	18	مراجع حسابات الشركة	الباب السابع:	
Part 8:	Disclosure and Transparency	21	الإفصاح والشفافية	الباب الثامن:	
Part 9:	Internal Policies	22	السياسات الداخلية	الباب التاسع:	
Part 10:	Retention of Documents	27	الاحتفاظ بالوثائق	الباب العاشر:	

27

29



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
_	تاريخه	-	رقم التعديل

## لائحة الحوكمة الداخلية

## CORPORATE GOVERNANCE MANUAL **LUMI RENTAL COMPANY**

## **Part 1: Introductory Provisions**

#### 1. **Introduction and Purpose**

- 1.1 standards that regulate aim of establishing an effective framework to ensure the Company's compliance with the corporate governance requirements under the Applicable Law and best industry practices that protect the rights of the Shareholders and other stakeholders.
- 1.2 shall oversee the implementation of the measures necessary to ensure the compliance Company's with this Manual.

#### 2. **Definitions and Abbreviations**

2.1 assigned to them in Appendix 1, unless otherwise required by the context.

#### Part 2: Rights of Shareholders

## لائحة الحوكمة الداخلية شركة لومى للتأجير

#### الباب الأول: أحكام تمهيدية

1 التمهيد والغرض من اللائحة

1-1 تبين لائحة الحوكمة الداخلية ("اللائحة") لشركة لومي This Corporate Governance Manual للتأجير ("الشركة") القواعد والمعايير المنظمة لإدارة Manual") of Lumi Rental (the التأجير ("الشركة") الشركة، بهدف وضع إطار فعال لضمان التزام الشركة and الشركة، بهدف وضع إطار فعال لضمان التزام الشركة بمتطلبات حوكمة الشركات بموجب الأنظمة السارية وأفضل الممارسات السائدة التي تكفل حماية حقوق management of the Company with the المساهمين وأصحاب المصالح.

2-1 تعد أحكام هذه اللائحة إلزامية، ويتولى مجلس إدارة The provisions of this Manual are الشركة ("مجلس الإدارة"، ويشار لكل عضو من أعضاء mandatory. The Company's board of مجلس الإدارة بـ"عضو مجلس الإدارة") التحقق من اتباع directors (the "Board" and each member of the Board, a "Director") هذه بأحكام هذه التزام الشركة بأحكام هذه اللائحة

#### 2 التعريفات و المصطلحات

2-1 يكون للمصطلحات والعبارات المستخدمة في هذه اللائحة The terms and expressions used in this المعانى المحددة لها في الملحق (1) ما لم يقتض السياق Manual shall have the meanings خلاف ذلك

#### الباب الثاني: حقوق المساهمين



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

#### 1. **General Rights of Shareholders**

1 الحقوق العامة للمساهمين

- 1.1 **Executives** the shareholders (the "Shareholders" and each, a "Shareholder") and ensure that they can exercise their rights as Shareholders without hindrance or obstruction, and take necessary actions.
- 1-1 يلتزم مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين أو الإدارة التنفيذية The Board and the Company's Senior بالشركة (كما تم تعريفهم في الملحق (1)) بالعمل على Executive حماية حقوق مساهمي الشركة ("المساهمين"، ويشار لكل Management (as further defined in منهم بـ"المساهم") وتمكينهم من ممارسة جميع حقوقهم Appendix 1) shall always seek to كمساهمين من غير عوائق أو صعوبات واتخاذ الإجراءات protect the rights of the Company's اللازمة لذلك.

- 1.2 The Board and Senior Executives shall ensure fairness and equality of treatment for all Shareholders and shall discriminate between not the Shareholders of the same class nor prevent them from exercising any of their rights.
- 2-1 يلتزم مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين بالعدالة والمساواة في المعاملة بين جميع المساهمين من ذات الفئة وبعدم التمييز بينهم أو حجب أي حق عنهم.
- 1.3 The Board shall make available to the enable them to properly exercise their provided through appropriate and shall be updated regularly. The method used to provide information to the Shareholders shall be clear and detailed and shall include a list of the information that Company Shareholders may obtain. Information
- 1-3 يلتزم مجلس الإدارة بتوفير المعلومات الكاملة والواضحة وغير المضللة للمساهمين، لتمكينهم من ممارسة حقوقهم Shareholders complete, clear, accurate على أكمل وجه، وتُقدم هذه المعلومات في الوقت المناسب and not misleading information to ويجرى تحديثها بانتظام ويجب أن تتسم وسيلة توفير المعلومات للمساهم بالوضوح والتفصيل، وأن تتضمن بياناً rights. Such information shall be بمعلومات الشركة التي يمكن للمساهمين الحصول عليها، and وأن يتم توفير ها لعموم المساهمين من ذات الفئة، كما يجب affective means and at proper times اتباع أكثر الوسائل فعالية في التواصل معهم وعدم التمييز بينهم في توفير المعلومات.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

shall be made available to all the Shareholders of the same class. The Company shall use the most effective methods in communicating with them and shall not discriminate among them in respect of providing information.

- 1.4 communication between the Company common understanding of interests. The Chairman of the Board (the "Chairman") and the Company's Chief Executive Officer (the "CEO") shall keep the Board informed of the views and opinions of the Shareholders and discuss with the Board such views and opinions.
- 1.5 attaching to the Shares, including in particular the following:
  - share of the dividends declared as cash dividends or in the form of newly issued Shares;
  - (b) the right to receive their pro rata الشركة عند على نصيبه من موجودات الشركة عند (b) share of the Company's liquidation proceeds:
  - (c) the right to attend the meetings of الجمعية ("الجمعية) حضور جمعيات المساهمين العامة ("الجمعية) the general assembly (the Shareholders Assembly") or the assembly of

4-1 يضمن مجلس الإدارة تحقيق تواصل بين الشركة The Board shall ensure effective والمساهمين يكون مبنيا على الفهم المشترك للأهداف and the Shareholders based on the الاستراتيجية للشركة ومصالحها. ويعمل رئيس مجلس الإدارة ("رئيس المجلس") والرئيس التنفيذي للشركة ("الرئيس التنفيذي") على اطلاع بقية أعضاء مجلس Company's strategic objectives and الإدارة على أراء المساهمين ومناقشتها معهم.

- 5-1 يثبت للمساهم جميع الحقوق المرتبطة بأسهم الشركة The Shareholders shall enjoy all rights ("الأسهم")، وبخاصة ما يلى:
- (a) the right to receive their pro rata الأرباح الذي الأرباع الذي المحصول على نصيبه من صافى الأرباح الذي يتقرر توزيعها نقداً أو بإصدار أسهم
  - التصفية (بما يتوافق مع نسبة ملكيته).
  - العامة") أو جمعية المساهمين أصحاب الأسهم Of الممتازة، والاشتراك في مداولاتها، والتصويت على General" قراراتها.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
	تاريخه		رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

Shareholders holding preferred shares of the Company, take part in their deliberations and vote on their resolutions:

- (d) the right to dispose of the Shares in accordance with the Applicable Law;
- (e) the right to inquire and access the books and documents of the data Company. including and information related to its activities and its operational and investment strategy, to such an extent as would prejudice the Company's interests and in accordance with the Applicable Law:
- (f) the right to monitor the performance of the Company and the acts of the Board;
- (g) the right to hold the Directors accountable and to institute liability actions against the Directors and والقيود الواردة في نظام الشركات ونظام الشركة challenge the resolutions of General Assembly meetings in accordance with the conditions and restrictions provided in the Companies Law and the Company's (the bylaws "Bylaws");
- new cash Shares issued as part of a عند المساهمين للأسهم عند المساهمين المساهم المساهمين المساهم زيادة رأس المال، ما لم توقف الجمعية العامة غير capital increase by the Company pro rata to the Shareholders' ownership

(4) التصرف في أسهمه وفق الأنظمة السارية.

(5) الاستفسار وطلب الاطلاع على دفاتر الشركة ووثائقها، ويشمل ذلك البيانات والمعلومات الخاصة التشغيلية الشركة واستراتيجيتها والاستثمارية، بما لا يضر بمصالح الشركة ولا يتعارض مع الأنظمة السارية.

(6) مر اقبة أداء الشركة و أعمال مجلس الإدارة.

(7) مساءلة أعضاء مجلس الإدارة ورفع دعوى المسؤولية في مواجهتهم والطعن ببطلان قرارات جمعيات المساهمين العامة والخاصة وفق الشروط الأساس ("النظام الأساس")

(h) the pre-emptive right to acquire any أولوية الاكتتاب بالأسهم الجديدة التي تصدر مقابل (b) العادية العمل بحق الأولوية أو تعطى الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها مناسبة لمصلحة Interest at the time of the capital



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
1	تاريخه	-	رقم التعديل

## لائحة الحوكمة الداخلية

الشركة و فقاً للأنظمة الساربة.

increase, unless the extraordinary General Assembly suspends such pre-emptive right or gives priority to non-Shareholders if deemed to be in the interest of the Company in accordance with the Applicable Law;

- (i) the right to record their names in the Company's Shareholders register;
- (j) the right to request a copy of the طلب الاطلاع على نسخة من نظام الشركة الأساس ما لم تنشره الشركة في موقعها الإلكتروني. Company's Bylaws, unless it is published on the Company's website; and
- (k) the right to nominate and elect ترشيح أعضاء مجلس الإدارة وانتخابهم وفقاً Directors in accordance with the Bylaws.
- 1.6 Company (unless a member of either body), except through the General Assembly in accordance with its powers.

#### 2. Rights Related to the General **Assembly Meetings**

2.1 convened meeting of the General Assembly shall be deemed to represent all the Shareholders in exercising their rights and powers in

(9) تقييد أسهمه في سجل المساهمين في الشركة.

لنظام الشركة الأساس

1-6 لا يجوز لأى من المساهمين التدخل في أعمال مجلس No Shareholder may intervene, in such الإدارة أو أعمال الإدارة التنفيذية للشركة بصفته مساهماً capacity, in the operations of the Board or the Executive Management of the من خلال الجمعية إلا من خلال الجمعية العامة ووفقاً لاختصاصاتها.

## 2 الحقوق المرتبطة باجتماع الجمعية العامة

1-2 الجمعية العامة هي السلطة العليا للشركة وتختص بجميع The General Assembly is the ultimate الأمور المتعلقة بها، وتمثل الجمعية العامة المنعقدة وفقاً governing body of the Company and shall be competent in all matters للإجراءات النظامية جميع المساهمين في ممارسة related to the Company. A duly اختصاصاتهم المتعلقة بالشركة، وتؤدي دورها وفقاً لأحكام الأنظمة السارية والنظام الأساس للشركة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

- respect of the Company. The General Assembly shall perform its role and exercise its powers in accordance with the Applicable Law and the Bylaws.
- 2.2 Assembly to convene at least once annually during the six months following the end of the Company's fiscal year.
- 2.3 ordinary General Assembly requested to do so by:
  - (a) the Auditor (as further defined in Appendix 1);
  - (b) the Audit Committee;
  - على الأقل من أسهم الشركة التي لها حقوق shares equal to at least 10% of the Company's shares that have voting rights; or
  - (d) the competent regulatory authorities as required under the Applicable Law, and the Board shall invite the ordinary العادية للانعقاد خلال (ثلاثين) يوماً من تاريخ General Assembly to convene within 30 days from the date of such request.
- 2.4

- 2-2 تنعقد الجمعيات العامة للمساهمين بدعوة من مجلس الإدارة General Assembly meetings shall be وفقاً للأوضاع والظروف المنصوص عليها في الأنظمة convened at the invitation of the Board السارية ونظام الشركة الأساس، وعلى مجلس الإدارة أن يا accordance with the Applicable Law and the Bylaws. The Board shall call a يدعو الجمعية العامية إلى الاجتماع مرة واحدة على meeting of the ordinary General الأقل في السنة خلال الأشهر الستة التالية لانتهاء السنة المالية للشركة.
- 2-3 على مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى The Board shall call a meeting of the الاجتماع إذا طلب ذلك أي من:
  - (1) مراجع الحسابات (كما يتم تعريفه في الملحق .((1)
    - (2) لجنة المراجعة.
- (c) a number of Shareholders holding (%10) عدد من المساهمين تمثل ملكيتهم ما نسبته (3) تصويت.
  - (4) الجهات التنظيمية المختصة و فقاً للأنظمة السارية.
  - وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية العامة الطلب
  - 2-4 يجب الإعلان عن موعد انعقاد الجمعية العامة ومكانها The invitation for a General Assembly وجدول أعمالها قبل الموعد بواحد وعشرين (21) يوماً meeting shall be published in a daily على الأقل، وتنشر الدعوة في صحيفة يومية توزّع في newspaper distributed where the



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

(Tadawul) (the "Exchange") at least 21 time and location of the meeting and shall be accompanied by a meeting agenda and appropriate briefing and supporting materials. A copy of the invitation and the agenda shall be sent, within the period set for publication, to the competent regulatory authorities (as required under the Applicable Law). In addition, the Company may use other methods (including methods of contemporary technology) to publish the invitation for General Assembly meetings.

2.5 The Shareholders shall be allowed through the websites of the Company and the Exchange, at the time of publishing an invitation for convening a General Assembly meeting, to obtain information related to the items listed agenda of the General Assembly meeting, including, in particular, financial statements and reports of the Board, the Auditor and the Audit Committee in order to enable them to make informed decisions in this regard. The Company shall update

المنطقة التي يكون فيها مركز الشركة الرئيس وفي الموقع Company's headquarters are located and on the websites of the Company الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) ("السوق"). يجب أن تتضمن الدعوة Saudi Stock Exchange تاريخ الاجتماع ووقته وموقعه وأن تشمل جدول الأعمال والمعلومات المتعلقة بها والمستندات المؤيدة. ويجب تزويد يوجب تزويد المتعلقة بها والمستندات المؤيدة. The invitation shall include the date, الجهات التنظيمية المختصة بنسخة من الدعوة خلال فترة الإعلان وفقاً للأنظمة السارية. وبالإضافة إلى ذلك، يجوز للشركة توجيه الدعوة لانعقاد الجمعيات العامة والخاصة لمساهميها عن طريق وسائل أخرى بما في ذلك وسائل التقنية الحديثة.

> 2-5 يجب أن يتاح للمساهمين من خلال الموقع الإلكتروني للشركة والموقع الإلكتروني للسوق - عند نشر الدعوة لانعقاد الجمعية العامة - الحصول على المعلومات المتعلقة ببنود جدول أعمال الجمعية العامة، وبخاصة القوائم المالية وتقرير مجلس الإدارة ومراجع الحسابات وتقرير لجنة المراجعة، وذلك لتمكينهم من اتخاذ قرار مدروس بشأنها. وعلى الشركة تحديث تلك المعلومات في حال تعديل جدول أعمال الجمعية العامة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

such information in case of amendments to the agenda of the General Assembly meeting.

- 2.6 the Shareholders would like to add to Applicable Law) and Shareholders holding shares equal to at least 10% of the Company's shares that have voting rights shall each have the right to add one or more items to the agenda.
- 2.7 matters as one combined item. In particular, each transaction or contract in which a Director has a direct or indirect interest shall be presented as separate and independent agenda item.
- 2.8 Assembly General meeting the meeting by publishing a revised invitation in accordance with Section 2.4 of this Manual.

2-6 على مجلس الإدارة عند إعداد جدول أعمال الجمعية العامة للعامة العامة عند إعداد جدول أعمال الجمعية العامة أن يأخذ في الاعتبار الموضوعات التي يرغب المساهمون في إدراجها. ويجوز للجهات التنظيمية المختصة -وفقاً the agenda of a General Assembly للأنظمة السارية- وللمساهمين الذين يملكون نسبة (10%) meeting. The competent regulatory عل الأقل من أسهم الشركة التي لها حقوق تصويت إضافة authorities (as required under the موضوع أو أكثر إلى جدول أعمال الجمعية العامة عند إعداده.

7-2 على مجلس الإدارة إفراد كل موضوع من الموضوعات The Board shall, when preparing the agenda for the General Assembly المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة في بند مستقل، meeting, present each matter as a وعدم الجمع بين الموضوعات المختلفة جوهرياً تحت بند واحد، وعدم وضع الأعمال والعقود التي يكون لأعضاء separate and independent item, and المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ضمن بند avoid presenting two or more different و احد

2-8 يجوز لمجلس الإدارة تعديل جدول أعمال الجمعية العامة 2-8 خلال الفترة ما بين نشر الإعلان عن الدعوة لانعقاد after الجمعية العامة وموعد انعقادها، على أن تعلن الشركة عن publication of the meeting invitation and before the date set for convening المقررة في الفقرة 2-4 من الباب d-2 الثاني من هذه اللائحة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

- 2.9 9-2 يعمل مجلس الإدارة على إتاحة الفرصة للمساهمين The Board shall ensure that the work to facilitate the participation of the largest number of Shareholders in such meetings, including by choosing the appropriate places and times for such meetings.
  - للمشاركة الفعالة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة، Shareholders are given the opportunity to effectively participate and vote in كما يعمل على تيسير مشاركة أكبر عدد من المساهمين في اجتماع الجمعية العامة، ومن ذلك اختيار المكان والوقت General Assembly meetings and shall الملائمين.
- 2.10 Director of the Company) to attend on Shareholder's behalf, such meetings of the General Assemblies and the assemblies of Shareholders holding preferred shares of Company.
  - 2-10 للمساهم أن يوكل عنه مساهماً آخر (من غير أعضاء Each Shareholder may authorise another Shareholder (other than a مجلس الإدارة) في حضور اجتماعات الجمعية العامة والجمعية الخاصة بأصحاب الأسهم الممتازة نيابةً عنه.

- 2.11 meetings of the General Assemblies and the assemblies of Shareholders preferred shares of the holding Company, in accordance with the following rules:
- 2-11 يجوز للشركة عقد اجتماعات الجمعيات العامة والخاصة 2-11 ومشاركة المساهم في مداولاتها والتصويت على contemporary technology to enable the قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة، وذلك وفقاً Shareholders to remotely participate in للضو ابط التالبة:
  - (a) the participation of Shareholders must ان تكون مشاركة المساهم عن طريق نقل مرئى (1) be through instant and live video and audio transmission; and
    - وصوتى لحظى للجمعية العامة أو الخاصة.
  - the Shareholders to actively and الشركة والمساهمين، بما يمكن المساهمين من instantaneously participate in وبصورة أنية تمكنهم من الاستماع ومتابعة العروض meeting, including by listening to and
  - (b) the method of participation must allow ان تكون المشاركة عن طريق اتصال مباشر بين (2) المشاركة بشكل فعال في الجمعية العامة والخاصة the



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

والإدلاء بالرأى والمناقشة والتصويت على القرارات. following presentations, participating in discussions, presenting opinions and voting on resolutions.

- 2.12 Shareholders (including those who are not attending the relevant meeting) to electronically vote on the items included in the agenda of General Assembly meetings, in accordance with the following rules:
  - بأصواتهم، سواء قبل أو خلال اجتماع الجمعية allow the Shareholders to cast their votes, whether before or during the العامة أو الخاصة، دون الحاجة إلى تعبين وكيل لحضور اجتماع الجمعية العامة أو الخاصة نيابة meeting, without the need to appoint a proxy to attend such meetings on their behalf; and
  - (ب) أن يفتح باب التصويت الألى على بنود جدول (b) the electronic voting on the agenda (ب أعمال أي اجتماع جمعية عامة أو خاصة بعد علمة العامة after the date of publishing the تاريخ نشر الدعوة الخاصة بالاجتماع على ألا invitation for the meeting, provided that تقل فترة إتاحة التصويت الآلي عن ثلاثة أيام قبل تاريخ انعقاد الجمعية، ويتوقف التصويت الألي such period shall not be less than three على أي بند من بنود اجتماع الجمعية العامة أو days prior to the date set for the الخاصة عند انتهاء مناقشة ذلك البند والتصويت meeting. The electronic voting on any agenda item shall stop at the time of concluding the discussions and voting on the relevant item at the meeting.
- 2.13 General Assemblies and accordance with Sections 2.11 and/or

The Company must allow all the يجب على الشركة إتاحة التصويت الآلي للمساهمين على 2-12 بنود جدول اجتماعات الجمعيات العامة والخاصة - وإن لم يحضروا هذه الاجتماعات - وفقاً للضوابط التالية:

- (a) the method of electronic voting must أن يمكن التصويت الآلي للمساهمين من الإدلاء أن يمكن التصويت الآلي للمساهمين من الإدلاء عنهم.
  - عليه في الجمعية.
  - 2-13 يتم احتساب الحضور والأصوات للمساهمين في The attendance and/or voting of الجمعيات العامة والخاصة بأصحاب الأسهم الممتازة Shareholders in meetings of the بواسطة وسائل التقنية الحديثة والمساهمين الذين the يصوتون آلياً وفقاً للفقرتين 2-11 و2-12 من الباب assemblies of Shareholders holding الثاني من هذه اللائحة ضمن النصاب اللازم لصحة preferred shares of the Company, in انعقاد الجمعيات العامة والخاصة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

2.12 of Part 2 of this Manual, shall be counted towards the quorum required to validly convene the relevant meeting.

- 2.14 The Company shall ensure that Shareholders who desire to attend preferred shares of the specified for each meeting. The Company shall put in place appropriate rules and guidelines for verifying the identities the Shareholders of participating in such meeting through the use of contemporary technology. The Company shall also verify the eligibility of each Shareholder to vote on the relevant agenda items in accordance with the Applicable Law.
- 2.15 General Assembly meetings shall be and the Deputy Chairman, any other such task and, if not possible, the General Assembly shall be chaired by

2-14 على الشركة التحقق من تسجيل بيانات المساهمين الراغبين في حضور اجتماعات الجمعيات العامة أو الخاصة بأصحاب الأسهم الممتازة في مركز الشركة meetings of the General Assemblies and the assemblies of Shareholders الرئيس قبل الوقت المحدد لانعقاد الجمعية. وتقوم الشركة بوضع الضوابط والقيود المناسبة للتأكد من هوية المساهم الذي يصوت آلياً والمساهم المشارك في اجتماع الجمعية Company record their information in العامة أو الخاصة من خلال وسائل التقنية الحديثة، the relevant record of attendance at the والتأكد من أحقية كل مساهم في التصويت على أي من على أي من Company's head office before the time بنود الاجتماع وفقاً للأنظمة السارية.

2-15 يرأس اجتماعات الجمعيات العامة للمساهمين رئيس المجلس أو نائبه عند غيابه أو من ينتدبه مجلس الإدارة presided over by the Chairman or, in his absence, the Deputy Chairman or, سلمجلس وثيس المجلس عنه حال غياب رئيس المجلس ونائبه، وفي حال تعذر ذلك، يرأس الجمعية العامة من In the absence of both the Chairman ينتدبه المساهمون من أعضاء المجلس أو من غيرهم عن طريق التصويت. ويلتزم رئيس جمعية المساهمين بإتاحة Director delegated by the Board for الفرصة للمساهمين للمشاركة الفعالة والتصويت في اجتماعات الجمعية العامة، وتجنب وضع أي إجراء يؤدي إلى إعاقة حضور الجمعيات أو استخدام حق whom the Shareholders delegates from التصويت. ويجب إحاطة المساهمين علماً بالقواعد التي the Directors or others by voting. The



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

تحكم عمل تلك الاجتماعات وإجراءات التصويت.

chairman of the General Assembly shall ensure that the Shareholders are granted the opportunity to effectively participate and vote in the meetings of the General Assembly, and avoid any procedures that may prevent their attendance or voting in such meetings. The Shareholders shall also be informed of the rules governing such meetings and the voting procedures.

- 2.16 During a General Assembly meeting, questions in the Directors and the Auditor. The Directors or the Auditor shall answer the Shareholders' questions to such an extent as would not jeopardise the Company's interest. If Shareholders deem the answer to the question unsatisfactory, then they may refer the matter to the General Assembly and its decision in this regard shall be final and conclusive.
- 2.17 public, and inform the Exchange and the competent regulatory authorities (as required under the Applicable Law) of the results of any General Assembly immediately upon meeting conclusion. The Company shall enable

2-16 للمساهمين حق مناقشة الموضوعات المدرجة في جدول each Shareholder shall have the right أعصال الجمعية العامة وتوجيه الأسئلة بشأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة ومراجع الحسابات. ويجيب مجلس الإدارة الله ito discuss the items listed in the agenda of the meeting and to direct الذي لا agenda of the meeting and to direct يعرّض مصلحة الشركة للضرر. وإذا رأى المساهم أن respect thereof to الرد على سؤاله غير مقنع، احتكم إلى الجمعية، وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.

2-17 على الشركة الإعلان للجمهور وإشعار الجهات التنظيمية The Company shall announce to the المختصة والسوق - وفقاً للأنظمة السارية - بنتائج الجمعية العامة فور انتهائها. ويجب على الشركة تمكين المساهمين من الاطلاع على محضر اجتماع الجمعية العامة وتزويد الجهات التنظيمية المختصة بنسخة منه خلال عشرة أيام من تاريخ عقد الاجتماع -وفقاً للأنظمة السارية.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

the Shareholders to peruse the minutes of General Assembly meetings and shall, within ten days of concluding the meeting, provide a copy of such minutes to the competent regulatory authorities (as required under the Applicable Law).

#### Part 3: Board of Directors

#### 1. **Organisation and Membership**

- 1.1 The Board shall be composed of seven members. The majority of Directors the number of independent Directors shall not be less than two members or one-third of the Directors, whichever is greater.
- 1.2 Bylaws. The process of nominating, and electing terminating things) shall be in accordance with the rules, standards and procedures set out in the Company's Nomination Policy, which shall be issued in accordance with Section 2.6 of Part 9 of this Manual (the "Nomination Policy").
- 1.3

# الباب الثالث: مجلس الإدارة

١ تشكيل المجلس و العضوية

- 1-1 يشكل مجلس الإدارة من سبعة أعضاء ، على أن تكون أغلبيته من الأعضاء غير التنفيذيين وألا يقل عدد أعضائه المستقلين عن عضوين أو عن ثلث أعضاء مجلس الإدارة shall be non-executive Directors and أبهما أكثر
- 1-2 يخضع تشكيل مجلس الإدارة لأحكام نظام الشركة The Board shall be formed in الأساس، وتُحدد قواعد ومعايير وإجراءات تشكيل المجلس للمجلس accordance with the provisions of the وترشيح أعضاء مجلس الإدارة وانتخابهم وعزلهم - من بين أمور أخرى - في سياسة الترشيحات التي تصدرها الشركة وفقاً للفقرة 2-6 من الباب التاسع من هذه اللائحة membership of Directors (among other ("سياسة الترشيحات").

1-3 على الشركة إشعار الجهات التنظيمية المختصة -وفقاً The competent regulatory authorities للأنظمة السارية- بأسماء أعضاء مجلس الإدارة ومناصبهم (as required under the Applicable Law) وصفات عضوياتهم خلال خمسة أيام عمل من تاريخ بدء shall be notified of the name, position and independence of each Director, - أيهما أقرب big. أو من تاريخ تعبينهم أيهما أقرب



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

of five business days from the date on which a Director is appointed (or the date on which a new term of the Board commences, whichever is earlier) or from the date of any such change, as applicable.

and any changes thereto (including وأي تغييرات تطرأ على عضويتهم (ويشمل ذلك استقالتهم resignation or removal), within a period أو عزلهم) خلال خمسة أيام عمل من تاريخ حدوث التغبير ات

1.4 If a Director's membership in the Board by resignation, death, removal or any Director's term, the Company shall immediately announce to the public, and inform the Exchange and the competent regulatory authorities (as required under the Applicable Law) of, such termination and specify the reasons for the same.

1-4 عند انتهاء عضوية عضو في مجلس الإدارة بإحدى طرق is terminated for any reason (whether انتهاء العضوية (سواءً بالاستقالة أو الوفاة أو العزل أو أي سبب آخر) قبل انتهاء مدة عضويته، على الشركة أن تشعر other reason) prior to the expiry of that الجهات التنظيمية المختصة والسوق - وفقاً للأنظمة السارية - فوراً مع بيان الأسباب التي دعت إلى ذلك.

#### 2. **Meetings and Proceedings**

اجتماعات وإجراءات عمل المجلس

2.1 Board (including rules relating to be governed by the provisions of the Applicable Law and the Company's Bylaws.

2-1 تخضع اجتماعات وإجراءات عمل مجلس الإدارة – بما The meetings and proceedings of the في ذلك القواعد المتعلقة بنصاب الاجتماعات وإصدار القرارات - لأحكام الأنظمة السارية ونظام الشركة shall القرارات المحكام الأنظمة السارية ونظام الشركة الأساس

2.2 meetings to perform its that it shall meet at least four times a

2-2 يعقد مجلس الإدارة اجتماعات منتظمة لممارسة مهامه The Board shall convene regular بفعالية، ويعقد اجتماعاته أيضاً متى ما دعت الحاجة إلى duties ذلك، على أن يعقد مجلس الإدارة أربعة اجتماعات في effectively, and shall also convene السنة على الأقل وبما لا يقل عن اجتماع واحد كل ثلاثة السنة على الأقل وبما لا يقل عن اجتماع واحد كل ثلاثة أشهر.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

year and not less than one meeting every three months.

- 2.3 majority of the Directors. The notice shall include the date, time and location of the meeting, and shall be accompanied by a meeting agenda and appropriate briefing materials to the Directors. The Board shall meet at such times and places as it deems appropriate to fulfil its responsibilities.
- 2.4 communication method similar approved by the Board and allowing the Directors to hear each other instantaneously.
- 2.5 Each Director shall have the right to propose adding one or more items to the time of convening the meeting.

2-3 يجتمع مجلس الإدارة بناءً على دعوة من رئيسه أو متى ما A Board meeting shall be convened طلب منه كتابةً أي عضو من أعضاء المجلس لمناقشة أي upon request by the Chairman or a written request by any of the Directors للجتماع إلى كل written request by any of the Directors عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع على الأقل من to discuss one topic or more. The تاريخ الاجتماع ما لم تستدع الأوضاع عقد الاجتماع بشكل لل invitation to convene shall be delivered طارئ، فيجوز إرسال الدعوة للاجتماع خلال مدة تقل عن to each Director not less than at least one week prior to the date set for the أسبوع قبل تاريخ الاجتماع، وذلك بموافقة أغلبية أعضاء مجلس الإدارة. ويجب أن تشتمل الدعوة على تاريخ ووقت meeting, except in cases of urgency ومكان الاجتماع، بالإضافة إلى جدول أعمال الاجتماع where a meeting may be convened on والمستندات والمعلومات اللازمة. ويجتمع المجلس في shorter notice upon the approval of a الأوقات والأماكن التي يراها مناسبة للقيام بمسؤولياته

- 4-2 يجوز لمجلس الإدارة عقد اجتماعاته شخصياً أو عن طريق The meetings of the Board may be الهاتف أو من خلال استخدام الوسائل المرئية والمسموعة convened in person, by telephone, video teleconference or any other أو بأى طريقة أخرى يعتمدها مجلس الإدارة وتتيح للأعضاء الاستماع إلى بعضهم البعض.
- 2-5 لكل عضو في مجلس الإدارة حق اقتراح إضافة بند أو أكثر إلى جدول أعمال اجتماع المجلس. ويقر مجلس the Board meeting agenda. The Board الإدارة جدول الأعمال حال انعقاد الاجتماع، وفي حال اعتراض أي عضو على هذا الجدول، يجب إثبات ذلك في shall approve the meeting agenda at محضر اجتماع المجلس.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

Should any of the Directors raise an objection in respect of the meeting agenda, such objection shall be recorded in the minutes of meeting.

- 2.6 dealing Directors shall make every effort to attend all meetings of the Board, particularly meetings in which important and material decisions affecting the position of the Company will be made.
- 2.7 Board. However, others may attend such meetings at the invitation of the Board.
- 2.8 writing or in electronic format to all the Directors for their approval and signature in accordance with the Bylaws.
- 2.9

2-6 يتم تنظيم عملية حضور اجتماعات مجلس الإدارة، The attendance of Board meetings and والتعامل مع حالات عدم انتظام الأعضاء في حضور تلك with cases of irregular attendance of such meetings by the الاجتماعات. وعلى عضو مجلس الإدارة الحرص على حضور جميع الاجتماعات، وخصوصاً تلك التي تتخذ فيها Directors shall be organised. The قرارات مهمة وجوهرية تؤثر في وضع الشركة.

- 7-2 لا يحق حضور اجتماعات مجلس الإدارة إلا لأعضائه Only the Directors and the Secretary of وأمين سر مجلس الإدارة (" أمين السر") ومع ذلك، يجوز will be وأمين سر مجلس الإدارة (" أمين السر") ومع ذلك، entitled to attend meetings of the لغيرهم حضور تلك الاجتماعات إذا طلب المجلس ذلك بدعوة منه.
- 8-2 لمجلس الإدارة أن يصدر قرارات بالتمرير عن طريق The Board may adopt resolutions by عرضها كتابة أو الكترونياً على كافة الأعضاء متفرقين circulating the proposed resolutions in للمو افقة والتوقيع عليها وفقاً لأحكام النظام الأساس.
- 9-2 إذا كان لدى أي من أعضاء مجلس الإدارة ملحوظات حيال 2-9 أداء الشركة أو أي من الموضوعات المعروضة ولم يُبتّ in respect of the performance of the فيها في اجتماع المجلس، فيجب تدوينها وبيان ما يتخذه Company or any of the matters المجلس أو يرى اتخاذه من إجراءات حيالها في محضر discussed (but not resolved) during a اجتماع مجلس الإدارة. وفي حال أبدى عضو مجلس Board meeting, such observations الإدارة رأياً مغايراً لقرار المجلس، فيجب إثباته بالتفصيل للإدارة رأياً مغايراً لقرار المجلس، فيجب إثباته بالتفصيل



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

في محضر اجتماع المجلس.

taken by the Board in respect thereof shall be recorded in the minutes of meeting. If a Director expresses disagreement with any of resolutions of the Board, disagreement shall be recorded in detail in the minutes of meeting.

2.10 Secretary, which shall be signed by the Director chairing the meeting, the attending Directors and the Secretary. The minutes of meeting shall be recorded in a special register, which shall also be signed by the Chairman and the Secretary.

#### 3. **Competencies, Duties and Powers**

- 3.1 conferred on the General Assembly, the Board shall be vested with full Company to achieve its objectives. The competencies and powers of the Board shall include, in particular, those set out in the Applicable Law and the Bylaws.
- 3.2 The Board shall represent Company's interest, achieve

2-10 تثبت مداولات مجلس الإدارة وقراراته في محاضر 2-10 يعدها أمين السر ويوقعها رئيس الجلسة وأعضاء مجلس fthe Board shall be recorded in the minutes of meeting prepared by the الإدارة الحاضرون وأمين السر. وتدون هذه المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس مجلس الإدارة وأمين السر

#### 3 اختصاصات ومهام وصلاحيات المجلس

- 3-1 مع مراعاة الاختصاصات المقررة للجمعية العامة، يكون Without prejudice to the powers لمجلس الإدارة أوسع الصلاحيات في إدارة الشركة وتوجيه أعمالها بما يحقق أغراضها، ويدخل ضمن مهام مجلس الإدارة واختصاصاته بصفة خاصة ما تنص عليه الأنظمة | powers to manage the business of the السارية ونظام الشركة الأساس.
- 3-2 يمثل مجلس الإدارة جميع المساهمين، وعليه بذل واجبي العناية والولاء في إدارة الشركة وكل ما من شأنه صون Shareholders and shall fulfil its duties مصالحها وتنميتها وتعظيم قيمتها. ويمثل كل عضو من of care and loyalty in managing the أعضاء مجلس الإدارة جميع المساهمين ويتعهد بالعمل من Company and shall seek to protect the أجل المصلحة العامة للشركة وليس من أجل مصلحة its objectives and maximise its value. الدي صوت لصالح الذي صوت المساهم (أو مجموعة المساهمين)



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

تعيينه. ويلتزم كل عضو بمبادئ الولاء والعناية والاهتمام Each Director shall represent all the general interest of the Company and not in the interest of the Shareholder (or group of Shareholders) that voted in favor of his/her appointment and shall comply with the duties of loyalty and care. The Directors shall prioritise the interests of the Company and its Shareholders over their personal interests in accordance with Applicable Law.

بمصالح الشركة والمساهمين وتقديمها على مصلحته Shareholders and undertakes to act in الشخصية و فقاً للأنظمة السارية.

- 3.3 respect of the powers and functions delegated by the Board to any committees, individuals or other third parties. The Board shall refrain from indefinite issuing general or delegations.
- 3-3 تقع على عاتق مجلس إدارة الشركة المسؤولية عن أعمالها The Board shall remain ultimately responsible for the business and وإن فوض لجاناً أو جهات أو أفراد في ممارسة بعض activities of the Company, including in الإدارة المجلس المجل إصدار تفويض عام أو غير محدد المدة

3.4 Company's Authority and Delegation Policy, which shall be issued in accordance with Section 2.12 of Part 9 (the "A&D Policy") of this Manual.

3-4 تكون اختصاصات مهام وصلاحيات رئيس المجلس ونائب The duties, competencies and powers of the Chairman, Deputy Chairman and الرئيس وفقاً لما تنص عليه الأنظمة السارية ونظام الشركة الأساس وسياسة الصلاحيات والتفويض التي تصدرها the Secretary shall be as set out in the الشركة وفقاً للفقرة 2-12 من الباب التاسع من هذه اللائحة Applicable Law, the Bylaws and the ("سياسة الصلاحيات والتفويض").

4. Development, Support and **Evaluation** 

4 التطوير والدعم والتقييم



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

- 4.1 attention to the training Executives and develop appropriate programs required for the same, taking into account the following (without limitation):
  - (أ) إعداد برامج لأعضاء مجلس الإدارة وكبار developing programs for new Directors (أ) إعداد برامج لأعضاء and Senior Executives aimed at التنفيذيين المعينين حديثاً للتعريف بسير عمل familiarising them with the progress of the Company's business and activities, including:
    - the strategy and objectives of the Company;
    - the financial and operational الجوانب المالية والتشغيلية لأنشطة aspects of the Company's activities:
    - the obligations, responsibilities and rights of ومهامهم ومسؤولياتهم **Directors** and Senior Executives: and
    - the duties and competencies of the Committees.
  - مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين على برامج training programs for current Directors and Senior Executives, including in the ودورات تدريبية بشكل مستمر بغرض تتمية مهاراتهم ومعارفهم في المجالات ذات العلاقة sectors in which the Company operates.
- 4.2 provide the Board non-executive Directors) Board Committees of the

- 4-1 يتعين على الشركة إيلاء الاهتمام الكافي بتدريب وتأهيل shall pay adequate ليتعين على الشركة إيلاء الاهتمام الكافي بتدريب أعضاء مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين، ووضع البرامج and اللازمة لذلك، مع مراعاة ما يلي (على سبيل المثال لا Directors and Senior اللازمة لذلك، مع مراعاة ما يلي الحصر):
  - الشركة وأنشطتها، وبخاصة ما يلى:
    - استراتيجية الشركة وأهدافها.
  - الشركة.
  - التزامات أعضاء مجلس الإدارة وكبار . duties التنفيذيين وحقوقهم.
    - مهام لجان الشركة و اختصاصاتها.
- (ب) وضع الأليات اللازمة لحصول كل من أعضاء (b) developing continuing education and بأنشطة الشركة.
  - 2-4 يتعين على كبار التنفيذيين تزويد أعضاء مجلس الإدارة للجاهد على كبار التنفيذيين تزويد أعضاء مجلس الإدارة والأعضاء غير التنفيذيين بوجه خاص – ولجان مجلس particularly) الإدارة ("اللجان") بجميع المعلومات والبيانات والوثائق and the والسجلات اللازمة، على أن تكون واضحة وصحيحة (the



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

information, documents and records in a timely manner and in a form that is complete, clear. correct non-misleading to enable them to perform their duties, responsibilities and obligations.

4.3 Committees shall be evaluated annually in accordance with the rules and procedures to be set out in further detail in the Nomination Policy.

#### 5. Remuneration

- 5.1 shall be issued in accordance with Section 2.7 of Part 9 of this Manual (the "Remuneration Policy").
- 5.2 Policy Remuneration Company's Disclosure Controls and Procedures Policy, which shall be issued in accordance with Section 2.2 of Part 9 of this Manual (the "Disclosure Policy").

Part 4: Committees of the Board of **Directors** 

وغير مضللة وفي الوقت المناسب، لتمكينهم من أداء Committees") with all the necessary واجباتهم ومهامهم.

4-3 The performance of Directors, Senior ليت تقييم أداء المجلس وأعضائه ولجانه وكبار التنفيذبين بشكل سنوى وفقاً للقواعد والإجراءات المنصوص عليها Executives and members of the بالتفصيل في سياسة الترشيحات.

5 المكافآت

1-5 تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لأحكام نظام The Directors shall be remunerated in accordance with the Bylaws and the الشركة الأساس وسياسة المكافآت التي تصدرها الشركة المكافآت").

5-2 تخضع مكافآت مجلس الإدارة وكبار التنفيذيين وأعضاء The remuneration of Directors, Senior لجان مجلس الإدارة لمتطلبات الإفصاح المنصوص عليها Executives and members of the في سياسة المكافآت وسياسة الإفصاح وإجراءاته التي Committees shall be subject to the تصدرها الشركة وفقاً للفقرة ٢-٢ من الباب التاسع من هذه disclosure requirements set out in the اللائحة ("سياسة الإفصاح").

الباب الرابع: لجان مجلس الإدارة



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

#### 1. **General Provisions**

- 1.1 The Company shall have three primary permanent Committees, as follows:
  - (a) the Audit Committee;
  - (b) the Nomination and Remuneration Committee: and
  - (c) the Executive Committee.
- 1.2 Company in light of charters of the Committees shall be issued by a resolution of the Board, and in accordance with the Applicable Law. Such charters shall set out (among other things) such Committee's composition rules, mandate, powers and procedures as well as the remuneration of its members.

#### 2. **Audit Committee**

- 2.1 An Audit Committee shall be formed by a resolution of the Board.
- 2.2 ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، وكيفية ترشيحهم، the charter of the Audit Committee, the Audit Committee's things) mandate, powers and procedures, composition rules and term as well as

### 1 أحكام عامة

1-1 يكون للشركة ثلاث لجان دائمة كما يلي:

- (أ) لجنة المراجعة.
- (ب) لجنة الترشيحات والمكافآت.
  - (ج) اللجنة التنفيذية.
- 1-2 يجوز لمجلس الإدارة تشكيل لجان أخرى وفقاً لحاجة The Board may create one or more additional Committees as needed by الشركة وظروفها وأوضاعها لأداء أي دور يقوم بتفويضه المجلس من وقت لآخر. وتصدر لوائح عمل its هذه اللجان الأخرى بقرار من مجلس الإدارة وفقاً circumstances to perform any role that the Board shall from time to time دون the Board shall from time to time assign to such Committees. The حصر - ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، ومدة عضويتهم، ومكافآتهم.

#### 2 لجنة المراجعة

- 2-1 تشكّل لجنة المراجعة بقرار من مجلس الإدارة.
- 2-2 تصدر الجمعية العامة للشركة بناءً على اقتراح من a على اقتراح من 2-2 مجلس الإدارة – لائحة عمل لجنة المراجعة على أن resolution to that effect following a تشمل - دون حصر - ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، recommendation by the Board, issue ومدة عضويتهم، ومكافآتهم، وآلية تعيين أعضائها بشكل among other ومدة عضويتهم، ومكافآتهم، وآلية تعيين مؤقت في حال شغور أحد مقاعد اللجنة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

the nomination and remuneration of its members and the mechanism for appointing temporary replacement members.

#### **Nomination and Remuneration** 3. Committee

- 3.1 Committee shall be formed by a resolution of the Board.
- 3.2 resolution to that effect following a مجلس الإدارة - لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت على أن تشمل – دون حصر – ضوابط وإجراءات عمل recommendation by the Board, issue اللجنة، ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، ومدة the charter of the Nomination and Remuneration Committee, which shall set out (among other things) the Nomination and Remuneration Committee's mandate, powers and procedures, composition rules and term, as well as the remuneration of its members.

#### **Executive Committee** 4.

- 4.1 An Executive Committee shall be formed by a resolution of the Board.
- 4.2 تشمل – دون حصر – ضوابط وإجراءات عمل اللجنة، the Executive Committee, which shall ومهامها، وقواعد اختيار أعضائها، ومدة عضويتهم، set out (among other things) the Executive Committee's mandate. powers and procedures, composition rules and term, as well as the remuneration of its members.

## Part 5: Management and Management **Committees**

#### 3 لجنة الترشيحات والمكافآت

- A Nomination and Remuneration سمج بقرار من مجلس المكافأت بقرار من مجلس 3-1 الإدارة.
- 2-3 تصدر الجمعية العامة للشركة بناءً على اقتراح من The General Assembly shall, by a عضو يتهم، ومكافأتهم.

#### 4 اللحنة التنفيذية

- 4-1 تشكّل اللجنة التنفيذية بقر ار من مجلس الإدارة.
- 4-2 يصدر مجلس الإدارة لائحة عمل اللجنة التنفينية على أن The Board shall approve the charter of و مكافأتهم

الباب الخامس: الإدارة التنفيذية واللجان الإدارية



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

#### 1. Management

## 1 الادارة التنفيذية

- 1.1 The Board shall appoint regulate, monitor and oversee their operations and ensure their effectiveness in performing the tasks and duties assigned to them.
- 1.2 overall day-to-day management of the Company, including the proposing and implementing the Company's main plans, policies and strategies.
- 1.3 out in further detail in the Bylaws and the A&D Policy.

#### 2. **Management Committees**

2.1 Company mav management-level committees "Management Committees") needed by the Company in light of its circumstances to perform any role that the Senior Executives shall from time to time assign to such Management Committees in accordance with the A&D Policy.

#### Part 6: Internal Control and Audit

#### 1. **Internal Control and Audit System**

1.1

- 1-1 يتولى مجلس الإدارة تشكيل الإدارة التنفيذية للشركة، the وتنظيم كيفية عملها، والرقابة والإشراف عليها، والتحقق Company's Senior Executives and من أدائها المهام الموكولة إليها.
- 1-2 مع مراعات صلاحيات وسلطات مجلس الإدارة، تختص Without prejudice to the powers and authorities of the Board, the Senior الإدارة التنفيذية بإدارة عمليات الشركة اليومية، بما في ذلك اقتراح وتنفيذ القرارات والخطط والسياسات Executives shall be responsible for والاستراتيجيات الرئيسية للشركة
- 1-3 يوضح كل من نظام الشركة الأساس وسياسة الصلاحيات The duties, responsibilities and powers والتقويض اختصاصات ومهام وصلاحيات الإدارة of the Senior Executives shall be as set التنفيذية بشكل مفصل

#### 2 اللجان الادارية

1-2 للشركة تشكيل لجان على المستوى الإداري ("اللجان form الإدارية") حسب حاجة الشركة وظروفها وأوضاعها the) لأداء أي دور تقوم الإدارة التنفيذية بتفويضه من وقت as لآخر و فقاً لسباسة الصلاحبات و التفويض.

## الباب السادس: الرقابة والمراجعة الداخلية

#### 1 نظام الرقابة والمراجعة الداخلية

1-1 يتعين على مجلس الإدارة اعتماد نظام رقابة ومراجعة The Board shall approve an internal داخلية للشركة ("نظام الرقابة الداخلية") لتقييم السياسات | control and audit system (the "Internal



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق أحكام Control System") in order to assess the policies and procedures relating to risk management, implementation of the Company's governance rules and compliance with the Applicable Law.

الحوكمة التي تعتمدها الشركة، والتقيد بالأنظمة السارية.

1.2 standards at all of the Company's executive levels, and that related party implemented transactions are accordance with the relevant provisions and controls.

1-2 يتم تطوير نظام الرقابة الداخلية باتباع معابير واضحة The Internal Control System shall be للمسؤولية في جميع المستويات التنفيذية في الشركة وأن developed with the aim of ensuring recompliance with clear accountability للأحكام للأحكام compliance with clear accountability والضوابط الخاصة بها.

#### 2. **Internal Audit Department**

- 2.1 System, and verify that the Company and its employees comply with the Applicable Law, and the Company's policies and procedures.
- 2.2 a Head of the Company's Internal Audit ("مدير إدارة المراجعة الداخلية") a Head of the Company's Internal Audit of the Company (or other contracted parties) may be assigned to work as internal auditors in the IAD (the "Internal Auditors").
- 2.3

### 2 ادارة المراجعة الداخلية

- 2-1 تقوم الشركة بإنشاء إدارة الرقابة والمراجعة الداخلية The Company shall establish the ("إدارة المراجعة الداخلية") من أجل تقييم نظام الرقابة Internal Audit Department (the "IAD") in الداخلية والإشراف على تطبيقه والتحقق من التزام order to assess and monitor the الشركة وعامليها بالأنظمة السارية، وسياسات الشركة الشركة المسات الشركة وعامليها بالأنظمة السارية، وسياسات الشركة وإجر اءاتها
- 2-2 تتكون إدارة الرقابة والمراجعة الداخلية من مدير إدارة 2-2 على الأقل. ويجوز للشركة تعبين موظفين آخرين أو Department (the "Head of the Internal الاستعانة بجهات خارجية للعمل كمراجعين داخليين Other employees الاستعانة بجهات ("المراجعين الداخليين") في إدارة المراجعة الداخلية.
- 2-3 يتم تعيين مدير إدارة المراجعة الداخلية من قبل مجلس Audit بين مدير إدارة المراجعة الداخلية من قبل مجلس الإدارة بناء على توصية من لجنة المراجعة، على أن Department shall be appointed by the



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

Board following a recommendation by the Audit Committee, and shall report directly to the Audit Committee.

- 2.4 The IAD shall be constituted and shall operate in accordance with the following rules:
  - (a) the Internal Auditors shall competent, independent adequately trained, and shall not be أعمال أخرى تتعارض مع أهداف المراجعة entrusted with any functions that conflict with the goals of the internal audit duties or infringe upon its independence:
  - (ب) يجب على المراجعين الداخليين إظهار مستوى (ب) يجب على المراجعين الداخليين إظهار مستوى level of highest objectivity in gathering, evaluating, المعلومات عن النشاط أو العملية التي يتم communicating ذات الصلة، وألا تتأثر أحكامهم بمصالحهم about the activity or process being examined and shall make a balanced assessment of all the relevant circumstances and not be unduly influenced by their own interests or by others in forming judgments;
  - (ج) ترفع إدارة المراجعة الداخلية تقاريرها إلى لجنة the IAD shall report to the Audit (ج) Committee, and shall be subordinate and accountable to it:
  - (د) يكون مدير إدارة المراجعة الداخلية مسؤولاً أمام d) the Head of the Internal Audit ( Department shall be responsible before the Audit Committee;
  - قبل مجلس الإدارة بتوصية من لجنة المراجعة Internal Audit Department shall be determined by the Board following a

يرتبط بلجنة المراجعة مباشرة.

2-4 تعمل إدارة المراجعة الداخلية بموجب القواعد التالية:

(أ) يجب أن تتوافر في العاملين بها الكفاءة be والاستقلال والتدريب المناسب، وألا يكلفوا بأي الداخلية أو تخل باستقلاليتها.

عال من المهنية في جمع وتقييم وتوصيل professional مراجعتها، وإجراء تقييم متوازن لجميع الظروف Information الخاصة أو من قبل الآخرين.

- المراجعة، وترتبط بها وتكون مسؤولة أمامها.
- لجنة المراجعة.
- (e) the remuneration of the Head of the المراجعة الداخلية من العامة (e) المراجعة الداخلية من المراجعة الداخلية عن المراجعة المراجعة المراجعة الداخلية عن المراجعة و ذلك و فقاً لسباسة المكافآت.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

- recommendation by the Audit Committee in accordance with the Remuneration Policy; and
- (f) the IAD, with strict accountability for هو الاطلاع على الاطلاع على الاطلاع على الله (f) the IAD, with strict accountability for confidentiality and safeguarding records information, and authorised unrestricted access to all information, documents and records of the Company.
- 2.5 Audit Department and approved by the Audit Committee. The Internal Audit Plan shall be updated annually and the relevant key activities and operations, including risks and compliance, shall be reviewed at least annually.
- 2.6 The IAD shall prepare a written report on its activities at least on a quarterly basis (the "Quarterly Report") and shall submit each Quarterly Report to the Board and the Audit Committee. The Quarterly Report shall include the following:
  - (a) an assessment of the Internal Control System;
  - (b) the IAD's findings and recommendations with respect to its الرقابة لنظام الرقابة assessment of the Internal Control System; and

- المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد، على أن تلتزم بالمحافظة على السرية is و الحفاظ على السجلات و المعلومات.
- 2-5 تعمل إدارة المراجعة الداخلية وفق خطة شاملة للمراجعة The IAD shall operate pursuant to a الداخلية ("خطة المراجعة الداخلية") معدة من قبل مدير | comprehensive internal audit plan (the إدارة المراجعة الداخلية ومعتمدة من قبل لجنة المراجعة (Internal Audit Plan"), which shall be وتحدث هذه الخطة سنوياً. ويجب مراجعة الأنشطة prepared by the Head of the Internal والعمليات الرئيسية ذات الصلة بها – بما في ذلك المخاطر وإدارة الالتزام - سنوياً على الأقل.
  - 2-6 تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً مكتوباً عن أعمالها وتقدمه إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة بشكل ربع سنوي على الأقل ("التقرير ربع السنوي"). ويجب أن بتضمن هذا التقرير:
    - تقييماً لنظام الرقابة الداخلية الشركة. (1)
  - (ب) ما انتهت إليه إدارة المراجعة الداخلية من نتائج الداخلية



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

- (c) the procedures taken by each بيان بالإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة وأي department of the Company for the findings addressing recommendations of the IAD in its previous Quarterly Report, and any observations thereon, particularly regarding the failure to promptly address such findings and recommendations and the reasons for such failure.
- ملحوظات بشأنها لا سيما في حال عدم المعالجة and في الوقت المناسب و دو اعي ذلك.

- 2.7 الداخلية، على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي: Board and the Audit Committee. The Board, based on the recommendation of the Audit Committee and the IAD, shall determine the specific scope of the Annual Report, provided that it includes the following in particular:
  - 7-2 تعد إدارة المراجعة الداخلية تقريراً عاماً مكتوباً وتقدمه The IAD shall also prepare a general إلى مجلس الإدارة ولجنة المراجعة سنوياً ("التقرير التقرير "التقرير") written report at the end of each fiscal السنوى"). ويحدد مجلس الإدارة نطاق التقرير السنوي "year (the "Annual Report") and shall بناءً على توصية لجنة المراجعة وإدارة المراجعة submit such Annual Report to the

- (a) the audit activities conducted by the أ) عمليات المراجعة التي أجرتها إدارة المراجعة المعتمدة، مع بيان أسباب أي إخلال أو انحراف compared to the approved audit عن الخطة – إن وجد – خلال الربع التالي plan, including provision of details and reasons for any failure or departure from the approved audit plan within the first quarter following the relevant fiscal year;
  - لنهاية السنة المالية المعنية.
- overseeing the financial affairs, investments and risk management;
- (ب) إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية (b) the procedures for monitoring and والاستثمارات وإدارة المخاطر



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

- (ح) تقييم تطور عوامل المخاطر في الشركة c) an assessment of the development of risk factors threatening the والأنظمة الموجودة لمواجهة التغييرات الجذرية Company and the existing systems, in order to adapt to radical or unexpected changes in the Exchange;
- (د) تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في d) an assessment of the performance of تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد the Board and the Senior Executives عدد المرات التي أُخطِر فيها مجلس الإدارة with respect to the implementation of the Internal Control والطريقة التي عالج بها مجلس الإدارة هذه including specifying the number of times the Board has been informed of control issues (including risk management) and a description of the method followed to address such issues;
- مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ amplementation of internal control, or التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للشركة، emergency situations that have والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة هذا affected or may affect the Company's performance, measures taken by the Company to address such failures (particularly with respect to the issues disclosed in the Company's annual reports and financial statements);
- complied with the Internal Control System when determining managing risks; and
- (g) a description of the Company's risk إز) المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر management operations.

- أو غير المتوقعة في السوق.
- بمسائل رقابية بما في ذلك إدارة المخاطر Svstem. المسائل
- (ه) أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو e) failures or weaknesses in the (ه) الإخفاق (لاسيما المشكلات المفصح عنها في and the التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).
- (f) the extent to which the Company has الرقابة الداخلية عند و) مدى تقيد الشركة بنظام الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
  - في الشركة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

2.8 recommendations, and the actions taken in respect of the same.

#### Part 7: External Auditor

#### 1. **Appointment**

- 1.1 external auditors competent necessary expertise and qualifications objective prepare an and independent report to the Board and the Shareholders, setting out whether the Company's financial statements clearly and impartially reflect the financial position of the Company and its performance in all material respects.
- 1.2 أتعابه بناءً على توصية مجلس الإدارة، مع مراعاة ما based on a recommendation by the Board, appoint the Auditor and determine the Auditor's fees. The appointment of the Auditor shall be in accordance with the following rules:
  - be based on a recommendation by the Audit Committee;

2-8 تقوم إدارة المراجعة الداخلية بحفظ جميع تقارير The IAD shall keep a record of all audit reports, Quarterly Reports, Annual المراجعة الربع سنوية والتقارير السنوية وجميع المستندات المتعلقة والتي تعكس بوضوح ما أنجزته إدارة Reports and the relevant supporting المراجعة الداخلية وما توصلت إليه من نتائج وتوصيات documents which shall clearly reflect وماهية الإجراءات التي تم اتخاذها بشأن تلك النتائج IAD's accomplishments, findings and و التو صيات.

## الباب السابع: مراجع حسابات الشركة

1-1 تسند الشركة مهمة مراجعة حساباتها السنوية إلى مراجع 1-1 تسند الشركة مهمة مراجعة حساباتها السنوية إلى مراجع of auditing its annual accounts to one يتمتع بالاستقلال يتمتع بالاستقلال الحسابات") يتمتع بالاستقلال والكفاءة والخبرة والتأهيل، لإعداد تقرير موضوعي or more independent, experienced and ومستقل لمجلس الإدارة والمساهمين بييّن فيه ما إذا كانت the (the القوائم المالية للشركة تعبر بوضوح وعدالة عن المركز who shall possess the القوائم المالية للشركة تعبر بوضوح وعدالة عن المركز المالي للشركة وأدائها في النواحي الجوهرية.

- 1-2 تعين الجمعية العامة العادية مراجع الحسابات وتحدد . The ordinary General Assembly shall يلى عند التعيين:
- (a) the recommendation of the Board shall أن يكون ترشيحه من قبل مجلس الإدارة بناءً على توصية من لجنة المراجعة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
1	تاريخه		رقم التعديل

- (ب) أن يكون المراجع مرخصاً له ومستوفياً الشروط (b) the Auditor shall be authorised and (ب) المقررة من الجهة المختصة في المملكة العربية licensed to practice by the relevant السعو دية
  - (ج) أن يتمتع المراجع بالاستقلالية وألا تتعارض مصالحه مع مصالح الشركة.
  - عن مراجعين اثنين.
  - آخر سنة مالية عمل فيها على مراجعة حسابات تقديرها تعديل هذه المدة لأي شركة أو قطاع. ويُعاد احتساب هذه المدة بعد مضى ما لا يقل عن خمس سنوات مالية متصلة من تاريخ انقضاء آخر سنة مالية عمل فيها شريكا مشرفا على أعمال مراجعة حسابات الشركة.

- authorities in the Kingdom of Saudi Arabia:
- (c) the Auditor shall be independent and shall not have interests that conflict with the Company's interests;
- (d) the number of Auditors presented ألا يقل عدد المراجعين المرشحين للجمعية العامة before the ordinary General Assembly for appointment shall not be less than two; and
- (e) the ordinary General Assembly may هـ) يجوز للجمعية العامة العادية إعادة تعيين نفس مراجع الحسابات، على ألا يتجاوز مجموع مدة , further reappoint the same Auditor عمل مراجع الحسابات سبع سنوات مالية متصلة provided that no single Auditor is appointed for a period of more than على appointed for a period of more than تقدير ها تعديل هذه المدة لأى شركة أو قطاع. seven consecutive or non-consecutive ويُعاد احتساب هذه المدة بعد مضى ما لا يقل عن years. The Capital Market Authority may, at its discretion, amend this term ثلاث سنوات مالية متصلة من تاريخ انقضاء for any company or sector. Such period shall be recalculated after the lapse of مجموع مدة shall be recalculated after the lapse of not less than three consecutive عمل الشريك المشرف على أعمال المراجعة لدى مراجع الحسابات سبع سنوات مالية متصلة financial years from the end of the last أو منفصلة، ولهيئة السوق المالية بناءً على financial year in which he worked on auditing of the Company's accounts. In addition, the total term of office for the partner supervising the audit work at the Auditor shall not exceed seven consecutive or non-consecutive financial years, and the Capital Market Authority may, at its discretion, amend this period for any company or sector. This period shall be recalculated after



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

the lapse of not less than five consecutive financial years from the end of the last financial year in which he worked as a partner supervising the audit work of the Company's accounts.

1.3 replace the Auditor at any time without prejudice to the dismissed Auditor's right for compensation if such dismissal without an acceptable made justification or at an improper time.

#### 2. **Duties, Responsibilities and Rights** of the Auditor

- 2.1 The Auditor shall:
  - (a) owe duties of loyalty and care to the Company; and
  - (b) notify the competent في حال عدم اتخاذ مجلس الإدارة الإجراء authorities (as required under the Applicable Law) if the Board fails to take appropriate actions in respect of suspicious issues raised by the Auditor.
- 2.2 perform its duties and responsibilities. The Auditor shall also report to the الحسابات دعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد إذا لم

1-3 يجوز للجمعية العامة العادية في أي وقت تغيير مراجع The ordinary General Assembly may الحسابات مع عدم الإخلال بحقه في التعويض إذا وقع التغيير في وقت غير مناسب أو لسبب غير مشروع.

#### واجبات ومسؤوليات وحقوق مراجع الحسابات 2

2-1 يجب على مراجع الحسابات:

(أ) بذل واجبى العناية والأمانة للشركة.

(ب) إبلاغ الجهات المختصة (وفقاً للأنظمة السارية) regulatory المناسب بشأن المسائل المثيرة للشبهة التي يطر حها.

2-2 لمراجع الحسابات في أي وقت حق الاطلاع على دفاتر The Auditor shall have access at all الشركة وسجلاتها وغير ذلك من الوثائق، وله أيضاً طلب للشركة وسجلاتها وغير ذلك من الوثائق، وله أيضاً طلب and any other documents, and may البيانات والإيضاحات التي يرى ضرورة الحصول عليها، ليتحقق من موجودات الشركة والتزاماتها وغير ذلك مما يدخل في نطاق عمله. وعلى رئيس مجلس the Auditor deems necessary to verify the Company's assets and liabilities الإدارة أن يمكنه من أداء واجبه. وإذا صادف مراجع and perform any other duties within the الحسابات صعوبة في هذا الشأن أثبت ذلك في تقرير يقدم إلى مجلس الإدارة. فإذا لم بيسر المجلس عمل مراجع scope of the audit work. The Chairman shall ensure that the Auditor is able to الحسابات، وجب عليه أن يطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة العادية للنظر في الأمر. ويجوز لمراجع



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
1	تاريخه		رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

يدعها مجلس الإدارة خلال ثلاثين يوماً من تاريخ طلب Board any difficulties encountered in the performance of the Auditor's duties and responsibilities. In the event that the Board fails to facilitate the performance of the Auditor's duties, the Auditor shall request the Board to convene an ordinary General Assembly meeting to consider the matter. The Auditor may call a meeting of the ordinary General Assembly if the Board fails to do so within 30 days of the date the Auditor's request.

- 2.3 The Auditor shall be liable compensate the Company, Auditor's errors during the course of the Auditor's engagement. If an error is attributable to more than one Auditor. all such Auditors shall be jointly liable.
- 2.4 of the Auditor shall be governed by the Applicable Law and the provisions of the Bylaws.

#### Part 8: Disclosure and Transparency

#### 1. **General Provisions**

1.1 disclosure applicable requirements and procedures under the Applicable Law and the Disclosure Policy.

مراجع الحسابات.

2-3 يكون مراجع الحسابات مسؤولاً عن تعويض الضرر الذي يصيب الشركة أو المساهمين أو الغير بسبب الأخطاء التي تقع منه في أداء عمله، وإذا تعدد مراجعو Shareholders and third parties for any الحسابات واشتركوا في الخطأ، كانوا مسؤولين damages arising as a result of the بالتضامن.

The duties, responsibilities and rights تخضع واجبات ومسؤوليات وحقوق مراجع الحسابات للأنظمة السارية وأحكام نظام الشركة الأساس.

#### الباب الثامن: الإفصاح والشفافية

1 أحكام عامة

1-1 تلتزم الشركة بقواعد ومتطلبات وإجراءات الإفصاح 1-1 تلتزم الشركة بقواعد ومتطلبات وإجراءات الإفصاح الواردة في الأنظمة السارية وسياسة الإفصاح الخاصة , rules بالشركة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

1.2 disclosures are complete, مضلل. ويجب أن يكون الإفصاح للمساهمين accurate and not misleading and that they are provided to all Shareholders equally and without discrimination.

#### 2. **Specific Disclosures**

- 2.1 The Company shall notify the Applicable Law) of any material developments in its sphere of activity that are not public knowledge and which may affect the Company's assets and liabilities or financial position or the general course of the business of the Company or its subsidiaries and which may lead to movements in the price of the listed securities Company's significantly affect the Company's ability to meet its commitments in debt instruments respect of accordance with the rules set out in the Disclosure Policy.
- 2.2 The Company shall disclose financial information in accordance with the Applicable Law and the rules set out in the Disclosure Policy.
- 2.3 including (among other things) a review of the operations of the Company during the last financial year and of all relevant factors affecting the Company's business. Such report shall

1-2 يجب أن يكون أي إفصاح من الشركة للجمهور أو The Company shall ensure that all الجهات المختصة كاملاً وواضحاً وصحيحاً وغير clear, و المستثمرين من دون تمييز.

### 2 الأحكام المحددة للإفصاح

2-1 يجب على الشركة أن تبلغ الجهات المختصة والجمهور من دون تأخير – وفقاً للأنظمة السارية – بأي تطورات competent authorities and the public جوهرية تندرج في إطار نشاطها ولا تكون معرفتها without delay (as required under the متاحة لعامة الناس وقد تؤثر في أصولها أو خصومها أو في وضعها المالي أو في المسار العام الأعمالها أو الشركات التابعة لها ويمكن أن تؤدى إلى تغير في سعر أوراقها المالية المدرجة أو أن تؤثر تأثيراً ملحوظاً في قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بأدوات الدين، وذلك وفقاً للقواعد المنصوص عليها في سياسة الإفصاح الخاصة بالشركة.

- 2-2 تقوم الشركة بالإفصاح عن معلوماتها المالية وفقاً للقواعد المنصوص عليها في الأنظمة السارية وسياسة الإفصاح الخاصة بالشركة.
- 2-3 يصدر مجلس الإدارة تقريراً سنوياً يتضمن من بين The Board shall issue an annual report أمور أخرى - عرضاً لعمليات الشركة خلال السنة المالية الأخيرة وجميع العوامل المؤثرة في أعمال الشركة. ويتم إعداد هذا التقرير والإفصاح عنه وفقاً للقواعد المنصوص عليها في الأنظمة السارية وسياسة



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

## لائحة الحوكمة الداخلية

disclosed be prepared and accordance with the Applicable Law and the rules set out in the Disclosure Policy.

2.4 The Audit Committee shall issue an annual report including (among other its recommendations things) opinion on the adequacy of the internal and financial control systems and risk management systems of the Company, as well as the tasks undertaken by the Committee within Audit competence. Such report shall be prepared and disclosed in accordance with the Applicable Law and the rules set out in the Disclosure Policy and the Audit Committee Charter.

#### Part 9: Internal Policies

#### 1. **General Provisions**

- 1.1 The Company shall appropriate internal policies and procedures to regulate the various aspects of the Company's operations, management, processes and governance.
- In addition to the mandatory policies 1.2 set out in Section 2 below, the القسم ٢ من هذا الباب، يجوز للشركة من وقت لأخر إصدار سياسات أخرى وفقاً لحاجة الشركة وظروفها Company may from time to time issue additional policies as required in light of its circumstances. The authority to issue such additional policies shall be set out in the A&D Policy.

#### 2. **Specific Policies**

#### 2.1 **Conflict of Interest Policy**

الإفصاح الخاصة بالشركة.

2-4 تصدر لجنة المراجعة تقريراً سنوياً يتضمن – من بين أمور أخرى – رأيها في شأن مدى كفاية وفعالية نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر لدى الشركة and وتوصياتها في هذا الشأن، بالإضافة إلى ما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصها. ويتم إعداد هذا التقرير والإفصاح عنه وفقاً للقواعد المنصوص عليها في الأنظمة السارية وسياسة الإفصاح الخاصة بالشركة و لائحة عمل لجنة المراجعة.

#### الباب التاسع: السياسات الداخلية

1 أحكام عامة

- 1-1 تضع الشركة سياسات وإجراءات داخلية مناسبة لتنظيم establish مختلف جو انب عمليات الشركة وإدارتها وحوكمتها.
  - 1-2 بالإضافة إلى السياسات الأساسية المنصوص عليها في وأوضاعها. وتُحدد صلاحية إصدار هذه السياسات الأخرى في سياسة الصلاحيات والتفويض.
    - 2 السياسات الأساسية
    - 2-1 سياسة تعارض المصالح



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

- (a) The Company shall establish a written تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة لتعارض and clear conflict of interest policy (the المصالح") لتنظيم والتعامل مع حالات تعارض المصالح الواقعة أو Conflict of Interest") regulating actual " situations, which may affect the performance of the Board, the Senior Executives or any other employees of the Company when dealing with the Company or other stakeholders. It shall further set out the Company's guidelines for professional conduct and code of business ethics. The Conflict of Interest Policy shall be prepared in accordance with the Applicable Law.
- (b) The Conflict of Interest Policy shall be adopted by a resolution of the Board, and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.2 **Disclosure Policy**

- (a) The Company shall establish a written and clear Disclosure Policy setting out تتضمن قواعد الإفصاح وإجراءاته وأنظمته the rules, procedures and controls related to disclosure pursuant to the disclosure requirements under the Applicable Law. The Disclosure Policy shall be prepared in accordance with the Applicable Law.
- (ب) يتم اعتماد سياسة الإفصاح بقرار من مجلس The Disclosure Policy shall be adopted (ب) by a resolution of the Board, and shall الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة للتعديل enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.3 **Dividend Distribution Policy**

المحتمل وقوعها والتي يمكن أن تؤثر على أداء potential conflict of interest أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية أو غير هم من العاملين في الشركة عند تعاملهم مع الشركة أو مع أصحاب المصالح الآخرين، بالإضافة إلى تحديد تعليمات السلوك المهنى وأخلاقيات العمل. ويتم إعداد سياسة تعارض المصالح و فقاً للأنظمة السارية.

> (ب) يتم اعتماد سياسة تعارض المصالح بقرار من مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة للتعديل - حسب الحاجة - وفقاً لأحكامها.

#### 2-2 سياسة الإفصاح

(أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة للإفصاح الإشرافية بما يتفق مع متطلبات الإفصاح الواردة في الأنظمة السارية. ويتم إعداد سياسة الإفصاح و فقاً للأنظمة السارية

حسب الحاجة – و فقاً لأحكامها.

#### 2-3 سياسة توزيع الأرباح



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

- (a) The Company shall establish a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة لتوزيع and clear dividend distribution policy الأرباح ("سياسة توزيع الأرباح") بحيث تنظم (the "Dividend Distribution Policy") توزيع أرباح الأسهم بما يحقق مصالح المساهمين regulating distribution of dividends to the Shareholders with the aim of achieving the interests of the Company and the Shareholders in accordance with the Bylaws.
- (ب) يتم اعتماد سياسة توزيع الأرباح بقرار من (b) The Dividend Distribution Policy shall) be adopted by a resolution of the مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة Board and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.4 Stakeholder Policy

- (a) The Company shall establish a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة بشأن and clear stakeholder policy (the ("سياسة أصحاب المصالح") "Stakeholder Policy") regulating the لوضع قواعد وإجراءات لتنظيم العلاقة مع relationship with its stakeholders with the aim of protecting them safeguarding their rights. The Stakeholder Policy shall be prepared in accordance with the Applicable Law.
- adopted by a resolution of the Board, مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.5 **Insider Trading Policy**

الأوراق المالية للشركة من قبل أعضاء مجلس policy to organise trading in the الإدارة وكبار التنفيذبين والعاملين الأخرين في Company's securities by members of the Board, Senior Executives, other الشركة وغيرهم من الأشخاص ("سياسة التداول

و الشركة و فقاً لنظام الشركة الأساس.

للتعديل - حسب الحاجة - و فقاً لأحكامها.

#### 2-4 سياسة أصحاب المصالح

أصحاب المصالح بهدف حمايتهم وحفظ حقوقهم. ويتم إعداد سياسة أصحاب المصالح وفقاً and للأنظمة السارية

(ب) يتم اعتماد سياسة أصحاب المصالح بقرار من be المصالح بقرار من (b) The Stakeholder Policy shall be للتعديل - حسب الحاجة - وفقاً لأحكامها.

#### 2-5 سياسة التداول بناءً على معلومات داخلية

(a) The Company shall develop a written (أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة لتنظيم التداول في



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الأصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

employees of the Company and other بناءً على معلومات الداخلية") بهدف الالتزام people (the "Insider Trading Policy"), على معلومات على معلومات المتعلقة بالتداول بناءً على معلومات in order to comply with rules related to insider trading set forth Applicable Law.

(ب) يتم اعتماد سياسة التداول بناء على معلومات be التداول بناء على معلومات (b) The Insider Trading Policy shall adopted by a resolution of the Board, داخلية بقرار من مجلس الإدارة، وتدخل حيز and shall enter into effect and be - حسب الحاجة التعديل - حسب الحاجة amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.6 **Nomination Policy**

- (a) The Company shall establish a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة and clear Nomination Policy setting out للترشيحات تتضمن – دون حصر – قواعداً ومعاييراً واضحة للعضوية في مجلس الإدارة among other things) clear policies and والإدارة التنفيذية وإجراءاتها بما يتوافق مع standards for membership in the Board and for appointment to Executive Management positions in accordance with the Applicable Law and the Bylaws.
- adopted by a resolution of the ordinary سجلس على توصية من مجلس General Assembly, following recommendation by the Board (which الترشيحات لجنة الترشيحات المنان مبنية على توصية لجنة الترشيحات والمكافآت، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة recommendation shall be based on the recommendation of the Nomination and Remuneration Committee), and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.7 **Remuneration Policy**

(a) The Company shall establish a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة للمكافآت and clear Remuneration Policy setting الإدارة واللجان الإدارة واللجان مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان

داخلية الواردة في الأنظمة السارية.

و فقاً لأحكامها.

#### 2-6 سياسة الترشيحات

الأنظمة السارية ونظام الشركة الأساس.

(ب) يتم اعتماد سياسة الترشيحات بقرار من الجمعية be الجمعية (ب) لله الترشيحات الترشيحات الماليحات (b) الإدارة، على أن تكون توصية مجلس الإدارة في للتعديل - حسب الحاجة - و فقاً لأحكامها.

### 2-7 سياسة المكافآت



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

out (among other things) clear policies - المنبقة عن مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وحسبما تقتضي الحاجة – مكافآت غيرهم من regulating the remuneration of the العاملين في الشركة، وذلك بما يتوافق مع Directors, the Committees of the Board, the Senior Executives and, as appropriate, other employees of the Company in accordance with the Applicable Law and the Bylaws.

(b) The Remuneration Policy shall be الجمعية بقرار من الجمعية (ب) يتم اعتماد سياسة المكافآت بقرار من الجمعية adopted by a resolution of the ordinary العامة العادية بناءً على توصية من مجلس Assembly, General following recommendation by the Board (which هذا الشأن مبنية على توصية لجنة الترشيحات recommendation shall be based on the والمكافآت، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة recommendation of the Nomination and Remuneration Committee), and shall enter into effect and be amended. as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.8 Whistleblowing Policy

- and clear whistleblowing policy (the عن الممارسات المخالفة ("سياسة الإبلاغ عن عن الممارسات المخالفة عن الممارسات المخالفة") لتنظيم آلية الشركة regulating الممارسات المخالفة") وإجراءاتها التي يتبعها العاملين في الشركة the Company's arrangements for its وأصحاب المصالح في تقديم شكاواهم أو الإبلاغ employees and stakeholders to raise confidence. concerns. in بشأن أى تجاوز في التقارير المالية أو غيرها possible cases of non-compliance or wrongdoings in financial reporting or other matters.
- (ب) يتم اعتماد سياسة الإبلاغ عن الممارسات be (ب) لله عن الممارسات (b) The Whistleblowing Policy shall adopted by a resolution of the Board, المخالفة بقرار من مجلس الإدارة ، وتدخل حيز and shall enter into effect and be - حسب الحاجة - النفاذ وتكون قابلة للتعديل - حسب الحاجة amended, as necessary, in accordance with its provisions.

الأنظمة السارية ونظام الشركة الأساس.

الإدارة، على أن تكون توصية مجلس الإدارة في للتعديل – حسب الحاجة – و فقاً لأحكامها.

### 2-8 سياسة الإبلاغ عن الممارسات المخالفة

- (a) The Company shall establish a written (أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة للإبلاغ about عن الممارسات المخالفة أو تقديم ملحوظاتهم بسرية.
  - و فقاً لأحكامها.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

#### 2.9 **Professional Conduct and Ethics Policy**

- أ. تضع الشركة سياسة مكتوبة للسلوك المهنى The Company shall develop a written والقيم الأخلاقية ("سياسة السلوك المهني والقيم policy on professional conduct and ethics (the "Professional Conduct الأخلاقية") توضح توجيهات وقواعد الشركة and Ethics Policy") setting forth directives and rules of the Company with regard to the professional conduct and ethics.
- بقرار من مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ Policy shall be adopted by a resolution of the, and shall enter into effect and وتكون قابلة للتعديل - حسب الحاجة - وفقاً be amended. as accordance with its provisions. The Company may merge this Policy and the Conflict of Interest Policy in one document.

#### 2.10 **Risk Management Policy**

- (a) The Company shall establish a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة لإدارة and clear risk management policy (the المخاطر") توضح استراتيجية الشركة وإجراءاتها في إدارة وتقييم setting استراتيجية الشركة وإجراءاتها في المارة وتقييم out the Company's strategies and المخاطر بما يتناسب مع طبيعة وحجم أنشطة procedures for risk assessment and management in line with the nature and volume of the Company's activities and operations.
- (ب) يتم اعتماد سياسة إدارة المخاطر بقرار من The Risk Management Policy shall be (ب) adopted by a resolution of the Board, مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.11 **Compliance Policy**

## 9-2 سياسة السلوك المهنى والقيم الأخلاقية

- للسلوك المهنى والقيم الأخلاقية.
- ب. يتم اعتماد سياسة السلوك المهني و القيم الأخلاقية (b) The Professional Conduct and Ethics necessary, in لأحكامها، وللشركة دمج هذه السياسة مع سياسة تعارض المصالح في وثيقة واحدة.

#### 2-10 سياسة إدارة المخاطر

- الشركة.
- للتعديل حسب الحاجة و فقاً لأحكامها.

#### 11-2 سياسة الالتزام



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
	تاريخه		رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

- (a) The Company shall establish a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة للالتزام and clear compliance policy (the "سياسة الالتزام") تهدف لضمان النزام وتقيد "Compliance Policy") with the aim of ensuring the Company's compliance with the Applicable Law.
- (b) The Compliance Policy shall be (ب) يتم اعتماد سياسة الالتزام بقرار من مجلس (b) adopted by a resolution of the Board, الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة للتعديل and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.12 **Authority and Delegation Policy**

- and detailed A&D Policy to determine الصلاحيات والتفويض لتحديد الصلاحيات the powers to be delegated to the المفوضة للإدارة التنفيذية وغيرهم (بما يشمل Executives and Senior (including setting out an authority matrix) and regulate the procedures for the delegation of authority within the Company.
- (ب) يتم اعتماد سياسة الصلاحيات والتفويض بقرار (b) The A&D Policy shall be adopted by a من مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون resolution of the Board and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.13 Corporate Responsibility Social **Policy**

on corporate responsibility (the "Corporate Social" لتنظيم أنشطة الشركة ومبادراتها في مجال العمل Responsibility Policy") to organise الاجتماعية بهدف إقامة الاجتماعي والمسؤولية الاجتماعية بهدف العامة العا activities and initiatives of the التوازن بين أهداف الشركة والأهداف التي يصبو المجتمع إلى تحقيقها بغرض تطوير Company in the social work and

الشركة بالأنظمة الساربة

حسب الحاجة – و فقاً لأحكامها.

### 2-12 سياسة الصلاحيات والتفويض

(a) The Company shall establish a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وتفصيلية وضع جدول لتوضيح تلك الصلاحيات) وتنظيم إجراءات تفويض الصلاحيات في الشركة.

قابلة للتعديل - حسب الحاجة - وفقاً لأحكامها.

### 2-13 سياسة المسؤولية الاجتماعية

(a) The Company shall develop a written أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة الاجتماعية ("سياسة المسؤولية الاجتماعية") social



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

#### لائحة الحوكمة الداخلية

social responsibility areas, in order to achieve a balance between the Company's objectives and society's objectives to develop the socio-economic conditions of the society.

(ب) يتم اعتماد سياسة المسؤولية الاجتماعية بقرار 
(ب) يتم اعتماد سياسة المسؤولية الاجتماعية بقرار من الجمعية العامة العادية بناءً على توصية من Policy shall be adopted by a resolution of the ordinary General مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة Assembly upon the recommendation of the Board, and shall enter into effect and be amended, necessary, in accordance with its provisions.

الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع.

للتعديل - حسب الحاجة - و فقاً لأحكامها.

### 2.14 Anti-Fraud Policy

- (a) The Company shall establish a written and clear anti-fraud policy (the "Anti-Fraud Policy") with the aim of facilitating the development of controls that will aid in the detection and prevention of fraud against the Company.
- (ب) يتم اعتماد سياسة مكافحة الاحتيال بقرار من (b) The Anti-Fraud Policy shall be adopted by a resolution of the Board, مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة and shall enter into effect and be amended. as necessary, in accordance with its provisions.

#### **Anti-Money Laundering Policy** 2.15

### 2-14 سياسة مكافحة الاحتيال

(أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة لمكافحة الاحتيال ("سياسة مكافحة الاحتيال") تهدف لتسهيل وضع الضوابط التي تساعد في اكتشاف الاحتيال ضد الشركة ومنع وقوعه.

للتعديل - حسب الحاجة - و فقاً لأحكامها.

### سياسة مكافحة غسل الأموال



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

- (a) The Company shall establish a أَن تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة لمكافحة written and clear تهدف لتوعية الشركة بخصوص المخاطر التي laundering policy (the "Anti-Money تنشأ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب وسبل with the aim of ensuring the Company's awareness arising the risks out of money-laundering and terrorist financing and means of confronting such risks.
- (b) The Anti-Money Laundering Policy بقرار الأموال بقرار (c) بتم اعتماد سياسة مكافحة غسل الأموال بقرار من مجلس الإدارة ، وتدخل حيز النفاذ وتكون shall be adopted by a resolution of the Board, and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

#### 2.16 Investors Relations Policy

- (a) The Company shall establish a المستثمرين ("سياسة علاقات المستثمرين") written and clear investors relations تهدف لتوضيح المبادئ التوجيهية الكلية للشركة Relations تهدف لتوضيح المبادئ التوجيهية الكلية للشركة Policy") with the aim of setting out the Company's overall guidelines on how to communicate with investors.
- be adopted by a resolution of the مجلس الإدارة، وتدخل حيز النفاذ وتكون قابلة Board, and shall enter into effect and be amended, as necessary, in accordance with its provisions.

## Part 10: Retention of

#### **Documents**

#### 1. **Retention of Documents**

1.1

غسل الأموال ("سياسة مكافحة غسل الأموال") anti-money مو اجهتها.

قابلة للتعديل – حسب الحاجة – و فقاً لأحكامها.

#### سياسة علاقات المستثمرين 2-16

- (أ) تضع الشركة سياسة مكتوبة وواضحة لعلاقات حول كيفية التواصل مع المستثمرين.
- (ب) يتم اعتماد سياسة علاقات المستثمرين بقرار من The Investors Relations Policy shall (ب) للتعديل - حسب الحاجة - و فقاً لأحكامها.

#### الباب العاشر: الاحتفاظ بالوثائق

1 الاحتفاظ بالو ثائق

1-1 يجب على الشركة أن تحتفظ بجميع المحاضر والمستندات . The Company shall retain all minutes والتقارير والوثائق الأخرى المطلوب الاحتفاظ بها بموجب documents, reports and other papers الأنظمة السارية وذات الصلة بهذه اللائحة في مقر الشركة | including the reports of the Board and



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه		رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

or threatened to be filed), ongoing claim or any investigation relating to such minutes, documents, reports or papers, shall maintain the same until such ongoing lawsuit, claim investigation is concluded.

### **Part 11: Closing Provisions**

#### **Entry to Effect and Review** 1.

- 1.1 requirements in disclosure, transparency and reporting of listed companies shall be applicable to the Company from the date of listing of the Shares on the Exchange, in accordance with the Applicable Law.
- 1.2 The Audit Committee shall periodically review the provisions of this Manual and recommend any amendments relating thereto.
- 1.3 be adopted in the same manner in which this Manual was adopted.

the Audit Committee) that are relevant الرئيس لمدة لا تقل عن عشر سنوات، وأن يشمل ذلك to this Manual and are required to be تقرير مجلس الإدارة وتقرير لجنة المراجعة. ومع عدم الإخلال بهذه المدة، يجب على الشركة في حال وجود , maintained under the Applicable Law, in the Company's head office for a دعوى قائمة أو مهدد بإقامتها) أو مطالبة أو أي إجراءات تحقيق قائمة تتعلق period of not less than ten years. بتلك المحاضر أو المستندات أو التقارير أو الوثائق Without prejudice to this period, the الاحتفاظ بها لحين انتهاء تلك الدعوى القضائية أو المطالبة Company, in case of any lawsuit (filed أو إجر اءات التحقيق القائمة.

### الباب الحادي عشر: أحكام ختامية

1 النفاذ والمراجعة

- 1-1 تعتمد هذه اللائحة بموجب قرار من مجلس الإدارة This Manual shall be adopted by a وتكون نافذة من تاريخ اعتمادها من مجلس الإدارة. resolution of the Board, and shall enter وتسرى متطلبات النشر والإفصاح والتبليغ التي تنطبق لتنافي التي تنطبق into effect from the date on which it is على الشركات المدرجة أسهمها في السوق – بموجب Board. Whereas الأنظمة السارية – اعتباراً من تاريخ إدراج أسهم connection with الشركة في السوق.
  - 1-2 تقوم لجنة المراجعة بمراجعة أحكام هذه اللائحة بصفة دورية وتقديم توصياتها بأى تعديلات عليها لمجلس الأدارة.
- 1-3 تعتمد أي تعديلات على هذه اللائحة بالطريقة ذاتها التي Any amendments to this Manual shall اعتُمدت بها هذه اللائحة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

### لائحة الحوكمة الداخلية

1.4 Manual is deemed conflicting and/or عديلات المنظمة السارية، أو أي تعديلات non-compliant with any more stringent mandatory requirements pursuant to Applicable the Law, amendments thereto, the latter shall supersede and prevail.

To the extent that any provision of this في حال تعارض أي من أحكام هذه اللائحة مع الأحكام لاحقة عليها، فيحل هذا الأخير محله.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
	تاريخه		رقم التعديل

Appendix 1	الملحق (1)
Definitions and Abbreviations	التعريفات والمصطلحات
A&D Policy - The Authority and Delegation	سياسة الصلاحيات والتفويض: سياسة الصلاحيات والتفويض
Policy of the Company issued in accordance	التي تصدرها الشركة وفقاً للفقرة 2-12 من الباب التاسع من
with Section 2.12 of Part 9 of this Manual.	هذه اللائحة.
Annual Report - A report prepared by the IAD	التقرير السنوي: التقرير الذي تعده إدارة التدقيق الداخلي وفقاً
on an annual basis in accordance with Section	للفقرة 2-7 من الباب السادس من هذه اللائحة.
2.7 of Part 6 of this Manual.	
Applicable Law - The laws, regulations,	الأنظمة السارية: الأنظمة والتعليمات والمراسيم والأوامر
decrees, orders, rules and any other	السامية والقواعد وغيرها من الأدوات التي لها قوة القانون في
instruments having the force of law in the	المملكة العربية السعودية، والتي من الممكن إصدارها ونفاذها
Kingdom of Saudi Arabia, as they may be	من وقت إلى آخر.
issued and in force from time to time.	
Auditor - The external auditors appointed by	مراجع الحسابات: مراجع الحسابات الذي تعينه الشركة وفقاً
the Company in accordance with Section 1.1	للفقرة ١-١ من الباب السابع من هذه اللائحة.
of Part 7 of this Manual.	
Board - The Board of Directors of the	مجلس الإدارة: مجلس إدارة الشركة.
Company.	
Bylaws - The Bylaws of the Company.	النظام الأساس: النظام الأساس للشركة.
CEO - The Chief Executive Officer of the	الرئيس التنفيذي: الرئيس التنفيذي للشركة.
Company.	
Chairman - The Chairman of the Board.	رئيس المجلس: رئيس مجلس إدارة الشركة.
Committees - The Audit Committee,	اللجان: لجنة المراجعة ولجنة الترشيحات والمكافآت واللجنة
Nomination and Remuneration and the	التنفيذية، بالإضافة إلى أي لجنة أخرى يتم تشكيلها وفقاً للفقرة
Executive Committee, in addition to any other	2-1 من الباب الرابع من هذه اللائحة.
committee formed in accordance with Section	
1.2 of Part 4.	
Company – Lumi Rental Company.	الشركة: شركة لومي للتأجير.
Conflict of Interest Policy - The Conflict of	سياسة تعارض المصالح: سياسة تعارض المصالح التي
Interest Policy of the Company issued in	تصدر ها الشركة وفقاً للفقرة 2-1 من الباب التاسع من هذه
interest Folicy of the Company issued in	اللائحة.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

accordance with Section 2.1 Part 9 of this Manual.	
<b>Deputy Chairman -</b> The Deputy Chairman of the Board.	نائب رئيس مجلس الإدارة: نائب رئيس مجلس إدارة الشركة.
<b>Director</b> - A member of the Board.	عضو مجلس الإدارة: عضو مجلس إدارة الشركة.
Disclosure Policy - The Disclosure Controls	سياسة الإفصاح: سياسة الإفصاح التي تصدر ها الشركة وفقا
and Procedures Policy of the Company issued	للفقرة ٢-٢ من الباب التاسع من هذه اللائحة.
in accordance with Section 2.2 of Part 9 of this	
Manual.	
<b>Dividend Distribution Policy</b> - The Dividend	سياسة توزيع الأرباح: سياسة توزيع الأرباح التي تصدرها
Distribution Policy of the Company issued in	الشركة وفقا للفقرة 2-3 من الباب التاسع من هذه اللائحة.
accordance with Section 2.3 of Part 9 of this	
Manual.	
Exchange - The Saudi Stock Exchange	السوق: السوق المالية السعودية (تداول).
(Tadawul).	
General Assembly - A general assembly of	الجمعية العامة: الجمعية العامة للمساهمين (مالكي الأسهم) التي
the Shareholders (holding Shares) convened	تنعقد وفقاً لنظام الشركة الأساس.
in accordance with the Bylaws.	
IAD - The Internal Control and Audit	إدارة المراجعة الداخلية: إدارة المراجعة الداخلية في الشركة.
Department of the Company.	
Head of the Internal Audit Department - The	مدير إدارة المراجعة الداخلية: مدير إدارة المراجعة الداخلية
Head of the Internal Audit Department of the	الشركة.
Company.	
Internal Auditors - Employees of the	المراجعين الداخليين: موظفو الشركة أو المستعان بهم من
Company (or other contracted parties) who are	خارج الشركة والمسند إليهم العمل كمراجعين داخليين في إدارة
assigned to work as internal auditors in the	المراجعة الداخلية في الشركة.
IAD.	
Internal Audit Plan - The internal audit plan of	خطة المراجعة الداخلية: خطة المراجعة الداخلية التي تعدها
the Company prepared in accordance with	الشركة وفقاً للفقرة 2-5 من الباب السادس من هذه اللائحة.
Section 2.5 of Part 6 of this Manual.	



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار	
-	تاريخه	-	رقم التعديل	

نظام الرقابة الداخلية: نظام الرقابة والمراجعة الداخلية للشركة.
سياسة التداول بناءً على معلومات داخلية: سياسة التداول بناءً
على معلومات داخلية التي تصدرها الشركة وفقاً للفقرة (2-5)
من الباب التاسع من هذه اللائحة.
اللجان الإدارية: اللجان المشكلة على المستوى الإداري وفقاً
للفقرة ٢ من الباب الخامس من هذه اللائحة.
اللائحة: لائحة الحوكمة الداخلية للشركة.
سياسة الترشيحات: سياسة الترشيحات التي تصدر ها الشركة
وفقاً للفقرة 2-6 من الباب التاسع من هذه اللائحة.
التقرير ربع السنوي: التقرير الذي تعده إدارة المراجعة الداخلية
وفقاً للفقرة 2-6 من الباب السادس من هذه اللائحة.
سياسة المكافآت: سياسة المكافآت التي تصدر ها الشركة وفقاً
للفقرة 2-7 من الباب التاسع من هذه اللائحة.
سياسة إدارة المخاطر: سياسة إدارة المخاطر التي تصدرها
الشركة وفقاً للفقرة 2-10 من الباب التاسع من هذه اللائحة.
أمين السر: أمين سر مجلس الإدارة.
كبار التنفيذيين أو الإدارة التنفيذية: الأشخاص المنوط بهم
إدارة عمليات الشركة اليومية، واقتراح القرارات الاستراتيجية
وتنفيذها، كالرئيس التنفيذي ونوابه ومدير الشؤون المالية.



2023/06/18	تاريخه	2	رقم الاصدار
-	تاريخه	-	رقم التعديل

Shareholders - The Shareholders of the	المساهمين: مساهمو الشركة.
Company.	
<b>Shares</b> - The ordinary shares of the Company.	الأسهم: الأسهم العادية للشركة.
Corporate Social Responsibility Policy -	سياسة المسؤولية الاجتماعية: سياسة المسؤولية الاجتماعية
The Corporate Social Responsibility Policy of	التي تصدر ها الشركة وفقاً للفقرة 2-13 من الباب التاسع من
the Company issued in accordance with	هذه اللائحة.
Section 2.13 of Part 9 of this Manual.	
Stakeholder Policy - The Stakeholder Policy	سياسة أصحاب المصالح: سياسة أصحاب المصالح التي
of the Company issued in accordance with	تصدرها الشركة وفقاً للفقرة 2-4 من الباب التاسع من هذه
Section 2.4 of Part 9 of this Manual.	اللائحة.
Professional Conduct and Ethics Policy -	سياسة السلوك المهني والقيم الأخلاقية: سياسة السلوك المهني
The Professional Conduct and Ethics Policy	والقيم الأخلاقية التي تصدرها الشركة وفقاً للفقرة 2-9 من
issued by the Company in accordance with	الباب التاسع من هذه اللائحة.
Section 2.9 of Part 9 of this Manual.	•
Whistleblowing Policy - The Whistleblowing	سياسة الإبلاغ عن الممارسات المخالفة: سياسة الإبلاغ عن
Policy of the Company issued in accordance	الممارسات المخالفة التي تصدرها الشركة وفقاً للفقرة 2-8 من
with Section 2.8 of Part 9 of this Manual.	الباب التاسع من هذه اللَّائحة.